بهذه الفعلة ضلالا وقوله سبحانه وهو الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات الآية تنبيه على مواضع الإعتبار وأنشأ معناه خلق واخترع ومعروشات قال ابن عباس ذلك في ثمر العنب منها ما عرش وسمك ومنها ما لم يعرش ومتشابها يريد في المنظر وغير متشابه في الطعم قاله ابن جريج وغيره وقوله كلوا من ثمره نص في الإباحة وقوله سبحانه وءاتوا حقه يوم حصاده قال ابن عباس وجماعة هي في الزكاة المفروضة قال ع وهذا القول معترض بأن السورة مكية وبانه لا زكاة فيما ذكر من الرمان وما في معناه وحكى الزجاج ان هذه الآية قيل فيها أنها نزلت بالمدينة وقال مجاهد وغيره بل قوله وآتوا حقه يوم حصاده ندب إلى اعطاء حقوق من المال غير الزكاة والسنة أن يعطي الرجل من زرعه عند الحصاد وعند الذرو وعند تكديسه في البيدر فإذا صفى وكال أخرج من ذلك الزكاة وقالت طائفة هذا حكم صدقات المسلمين حتى نزلت الزكاة المفروضة فنسختها قال ع والنسخ غير مترتب في هذه الآية ولا تعارض بينها وبين آية الزكاة بل تنبنى هذه على الندب وتلك على الفرض وقوله سبحانه ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين النهي عن الاسراف أما للناس عن التمنع عن أدائها لان ذلك اسراف من الفعل وأما للولاة عن التشطط على الناس والاذاية لهم وكل قد قيل به في تأويل الآية وقوله سبحانه ومن الأنعام حمولة وفرشا محمولة عطف على جنات معروشات التقدير وأنشأنا من الانعام حمولة والحمولة ما تحمل الأثقال من الابل والبقر عند من عادته أن يحمل عليها والفرش ما لا يحمل ثقلا كالغنم وصغار البقر والابل وهذا هو المروي عن ابن مسعود وابن عباس والحسن وغيرهم ولا مدخل في الآية لغير الأنعام وقوله كلوا مما رزقكم ا نص أباحة وأزالة ما سنه الكفرة من البحيرة والسائبة